Journal of the Iraqia University (20) November (2023)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

حكم مرتكب الكبيرة في الاسلام دراسة عقدية

أ.د. لجين عبد الله محمود

مركز البحوث والدراسات الإسلامية الجامعة العراقية

The ruling on committing a major sin in Islam, a doctrinal study

Mr. Dr. Lujain Abdullah Mahmoud

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين الذي رفع لواء التوحيد وحارب الشرك والمشركين بعد أن صبر على أذاهم حتى خرَّج جيلا من الموحدين رفعوا راية الدين حتى أظهره الله رغم عناد المشركين صلى الله عليه واله أجمعين.

فبعد التوكل على الله تعالى شرعت بكتابة بحثي والموسوم: **(مرتكب الكبيرة في الفرق الإسلامية)**، وهو موضوع مهم لما له الأثر الكبير المترتب على مرتكب الكبيرة من جهة فاعلها، وكذلك من جهة أثر الكبيرة السيئ على المجتمع الإسلامي عموما، وقد كنت أريد أن أضيف وأنا طويلبة علم شيئا أخدم فيه ديننا الحنيف والله الموفق، وقد اعتمدت على مصادر عدة منها : الزواجر عن اقتراف الكبائر، ومقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، والعقيدة الطحاوية وغيرها من الكتب المعتمدة.وقد واجهتني صعوبات عدة أهمها في كيفية حصر عدد الكبائر وذلك لأن العلماء اختلفوا في تحديد الكبيرة وكلٌ حسب وجهة نظره

Research Summary

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon our master Muhammad, the Seal of the Prophets and Messengers, who raised the banner of monotheism and fought polytheism and polytheists after being patient with their harm until a generation of monotheists emerged who raised the banner of religion until God made it apparent despite the stubbornness of the polytheists, may God bless him and his family all. After relying on God Almighty, I began writing my research entitled: (The one who commits a major sin in Islamic sects), which is an important topic because of the great impact it has on the one who commits a major sin from the perspective of its perpetrator, as well as from the aspect of the bad impact of the major sin on Islamic society in general. I wanted to add, and I Tawaiba taught something in which I serve our true religion, and God is the Grantor of success. She relied on several sources, including: Al-Zajur about committing major sins, articles by Islamists and the differences of worshipers, the Tahawi doctrine, and other approved books. I faced several difficulties, the most important of which was how to determine the number of major sins. This is because scholars differed in determining the major sins, each according to his point of view.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين الذي رفع لواء التوحيد وحارب الشرك والمشركين بعد أن صبر على أذاهم حتى خرَّج جيلا من الموحدين رفعوا راية الدين حتى أظهره الله رغم عناد المشركين صلى الله عليه واله أجمعين.

فبعد التوكل على الله تعالى شرعت بكتابة بحثي والموسوم: **(مرتكب الكبيرة في الفرق الإسلامية)**، وهو موضوع مهم لما له الأثر الكبير المترتب على مرتكب الكبيرة من جهة فاعلها، وكذلك من جهة أثر الكبيرة السيئ على المجتمع الإسلامي عموما، وقد كنت أريد أن أضيف وأنا طويلبة علم شيئا أخدم فيه ديننا الحنيف والله الموفق، وقد اعتمدت على مصادر عدة منها : الزواجر عن اقتراف الكبائر، ومقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، والعقيدة الطحاوية وغيرها من الكتب المعتمدة.

وقد واجهتني صعوبات عدة أهمها في كيفية حصر عدد الكبائر وذلك لأن العلماء اختلفوا في تحديد الكبيرة وكلٌ حسب وجهة نظره .

وقد قسمت بحثي إلى مبحثين:

في كل مبحث ثلاثة مطالب:

المبحث الأول وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الكبيرة لغة واصطلاحا، والألفاظ ذات الصلة (الإثم والفواحش، واللمم).

المطلب الثاني: عدد الكبائر.

المطلب الثالث: أقسام الكبائر.

المبحث الثاني: وفيه ثلاثة مطالب .

المطلب الأول: الأدلة على تحريم الكبائر من الكتاب والسنة

المطلب الثاني: هل هناك تناقض بين فاعل الكبيرة وقول النبي ﷺ: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)

المطلب الثالث: آراء الفرق السلامية في مرتكب الكبيرة.

المبحث الأول وفيه ثلاث مطالب

المطلب الأول تعريف الكبيرة لغة واصطلاحا والألفاظ ذات الصلة

يحسن بي قبل البدء بذكر تعريف الكبيرة شرعا بيان معناها واشتقاقها اللغوي فأصل هذه المادة في لغة العرب ووضعها دالٌ على ما يضاد الصغر ويقابله، فـ(الكاف والباء والراء) أصل صحيح يدل على خلاف الصغر.[١]

١.**الكبيرة لغة:** هي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا العظيم أمرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف.[٢]

٢ .**الكبيرة اصطلاحا:** فقد اختلف الفقهاء في تعريفها وتحديدها على أقوال.

قال الجرجاني: الكبيرة ما كان حراما محضا شرع عليها عقوبة محضة بنص قاطع في الدنيا والآخرة.[٣]

وقال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس ﷺ كل ما جاء في القرآن مقرونا بذكر الوعيد فهو كبيرة نحو قتل النفس المحرمة وقذف المحصنات والزنا واكل مال اليتيم والفرار من الزحف.[٤]

وقيل: أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة[٥]

وقيل: الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب[٦]

٣ . الألفاظ ذات الصلة .

(أ) الفواحش: أي الزنا والجمع إما للمبالغة أو باعتبار تعدد من يصدر عنه أو للقصد إلى النهي عن الأنواع ولذا أُبدل منها قوله تعالى: ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾[٧] أي يفعل علانية في الحوانيت كما هو دأب أرذالهم وما يفعل سرا باتخاذ الأخدان كما هو عادة أشرافهم . وروي ذلك عن أبي عباس والضحاك والسُدِّي، وقيل: المراد منها المعاصي كلها.[٨]

(ب) **الإثم:** هو الفعل الذي يستحق عليه صاحبه الذم واللوم.

وقيل: ما تنفر منه النفس ولا يطمئن إليه القلب وفي الحديث (الإثم ما حاك في صدرك) .[٩][١٠]

(ج) **اللمم**. قال ألسُدِّي قال أبو صالح سئلت عن (اللمم) فقال هو الرجل يصيب الذنب ثم يتوب وأخبرت بذلك ابن عباس فقال لقد أعانك عليها ملك كريم، وقال عبدا لله بن عمر (اللمم) هو مادون الشرك.

وقال ابن عباس (اللمم) كل شي بين حدين حد الدنيا والآخرة تكفره الصلوات.[١١]

المطلب الثاني عدد الكبائر

هناك أقوال للعلماء في عدد الكبائر:

القول الأول: ليس للكبائر عدد معين تنحصر به لان معاصي الله كلها كبائر وإنما نسميها صغائر، بالإضافة وهو قول عدد من العلماء منهم الشيخ الطوسي(ت ٤٦٠هـ)، الذي يقول معاصي الله كلها كبائر وإنما نسميها صغائر بالإضافة إلى ماهو اكبر منها[١٢]

ثم يضيف الإمام القرطبي رحمه الله تعالى(ت٦٧١هـ) في تفسيره: إن الكبائر جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان غير انه لم يقصد منها الحصر، وإنما كان الغرض منها بيان أن بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرورة، فالشرك اكبر ذلك كله وهو الذي لا يُغفر لنص

الله تعالى على ذلك، وبعده اليأس من رحمة الله، إلى غير ذلك مما هو بين الضرر فكل ذنب عظَّم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدده أو عظَّم ضرورة في الوجود [١٣].

القول الثاني: روي عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم حددوها بعدد معين:

١. قال ابن مسعود ﷺ الكبائر ما نهى الله عنه في سورة النساء إلى ثلاثين آية، وتصديقه قوله تعالى ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [١٤][١٥]

٢. فقد جاء عن طاووس انه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال هي إلى السبعين اقرب.

٣. قال سعيد بن جبيّر قال رجل لابن عباس الكبائر سبع ؟ قال هي إلى السبعمائة اقرب منها إلى السبع غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار [١٦]

٤. روي عن ابن مسعود: انه قال الكبائر أربع (اليأس من روح الله، والقنوط من رحمة، الله والأمن من مكر الله، والشرك بالله دل عليها القرآن[١٧]

٥. وروي عن ابن عمر أنها تسع (الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وقذف المحصنات، والزنا، والفرار من الزحف، والسحر، واكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين)[١٨]

٦ وقيل الكبائر أربعمائة وسبع وستون .[١٩]

والحكمة في عدم التمييز إن يجتب العبد جميع المعاصي حتى لا يقع فيها.[٢٠]

والراجح أن الكبيرة لم تنحصر بعدد معين لعدد من الأسباب أهمها:

١ عدم الاتفاق بين العلماء بمختلف اتجاهاتهم الكلامية ومذاهبهم الفقهية على صيغة واحدة محددة لتعريف الكبيرة تعريفا جامعا مانعا كما أن الكبائر قد تختلف من بيئة إلى بيئة ومن جيل إلى جيل بسبب التطور الاجتماعي والتقدم العلمي.

٢. والسبب الثاني المهم: هو أن السنة النبوية المباركة لم تكن المصدر الوحيد في تحديد الكبائر فهناك مصدرا آخر هو القران الكريم بالإضافة إلى قياس العقل الصحيح، ونصوص السنة الشريفة تنقسم إلى ثلاث أقسام صحيحة، وحسنة، وضعيفة، والضعيفة مختلف في بعضها إذ هي حسنة عند بعضهم، وضعيفة عند غيرهم، وهكذا أحيانا بالحسنة بل وفي بعض الصحيحة مما جعل جريان عملية تحديد الكبائر في عسر وصعوبة.[٢١]

المطلب الثالث ذكر أقسام الكبائر

ولنُعلم أن كبائر الذنوب تتفاوت فيما بينها تفاوتا كبيرا وهي على أقسام فكبار الذنوب بالنظر إلى مرتكبها وكيفية تلبسه بها تنقسم إلى قسمين

القسم الأول: الكبائر الباطنة.

القسم الثاني: الكبائر الظاهرة.

القسم الأول: الكبائر الباطنة.

وتسمى أيضا الكبائر القلبية والكبائر القالية [٢٢].

فأمَّا الكبائر الباطنة فهي كبائر الجنان وهي كل ما ينضوي عليه قلب العبد وفؤاده من مهلكات الذنوب وموبقاته التي لا يطلع عليها احد إلا الله تعالى .

وكبائر القلوب أعظم من كبائر الجوارح لأنها كلها توجب الفسق والظلم وتزيد كبائر القلوب بأنها تأكل الحسنات وتوالي شدائد العقوبات ومثالها فالشرك اكبر ذلك كله وهو الذي لا يُغفر لنص الله تعالى عليه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[٢٣]

(وبعده القنوط من رحمة الله قال تعالى ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴾[٢٤])[٢٥]

وبعده الأمن من مكر الله فيسترسل العبد في المعاصي ويتكل على رحمة الله من غير عمل قال تعالى ﴿ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾[٢٦].

القسم الثاني: الكبائر الظاهرة.: وهي كبائر اللسان والجوارح

فأما كبائر اللسان فهي كل ما يتلفظ به العبد بلسانه من مهلكات الذنوب وموبقاته، كالقذف، وعقوق الوالدين، والغيبة، والنميمة، واليمين الغموس وغيرها فالقذف جعله الله تعالى من الكبائر وشرع عليه عقوبة قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾[٢٧]وكذلك عقوق الوالدين جُعل من الكبائر والدليل على ذلك انه جاء إعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال الإشراك بالله قال ثم ماذا؟ قال ثم عقوق الوالدين ...الخ)[٢٨] وكذلك النميمة جُعلت من الكبائر فعن ابن عباس ﷺ قال (مر النبي ﷺ على قبرين فقال: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى أما احدهما فكان يسعى بالنميمة وأما الثاني فكان لا يستتر من بوله قال ثم اخذ عودا رطبا فكسره باثنين ثم غرز كل واحد منهما على قبرهما ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا)[٢٩] فقوله: (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير) ليس معناه أن النميمة أو الاستتار من البول ليس بكبير ولكن معناه أن فعل الاستتار وترك النميمة ليس بالأمر الكبير الذي يشق عليها فعله.

وكذلك جاءت أحاديث كثيرة تبين أن من الكبائر اليمين الغموس فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس)[٣٠]وأما كبائر الأركان فهي كل ما يبطشه العبد بيده ويخطوه برجله من مهلكات الذنوب وموبقاته، ومثالها قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق واكل الربا، واكل مال اليتيم، والسرقة وغيرها من الموبقات.فعن أبي هريرة ﷺعن النبي ﷺ قال (اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هنَّ؟ قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)[٣١]فيجب العلم بان الكبيرة الواحدة قد تكون مندرجة تحت هذين القسمين وقد تكون مختصة بأحدهما.

فالشرك مثلا يمكن إدراجه تحت الباطنة والظاهرة وذلك أن الحلف بغير الله والرياء والذبح لغير الله تعالى كلها من الشرك إلا أن كل واحد منهما يندرج تحت قسم خاص، فالرياء من كبائر القلب، وهو من الأمور الباطنة، والحلف بغير الله من كبائر اللسان، والذبح لغير الله تعالى من كبائر الجوارح، وهما من الأمور الظاهرة، وكذلك قد تكون الكبيرة الواحدة مندرجة تحت كبائر اللسان وكبائر الجوارح وقد تكون مختصة بأحدهما.

المبحث الثاني وفيه ثلاث مطالب

المطلب الأول: الأدلة على تحريم الكبائر من (القرآن والسنة)

القرآن الكريم.

١. قوله ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾ [٣٢]

إن الله لا يغفر أن يشرك به لأنه ثبت الحكم على خلود عذابه وأن ذنبه لا ينمحي عنه أثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره. ويغفر ما دون ذلك أي ما دون الشرك صغيرا كان أو كبيرا. لمن يشاء تفضلا عليه وإحسانا. والمعتزلة علقوه بالفعلين على معنى إن الله لا يغفر الشرك لمن يشاء. وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب. وفيه تقييد بلا دليل إذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه ونقض لمذهبهم فإن تعليق الأمر بالمشيئة ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة والصفح بعدها، فالآية كما هي حجة عليهم فهي حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك وأن صاحبه خالد في النار. (ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما) ارتكب ما يستحقر دونه الآثام، وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب، والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذلك الاختلاق.(33)

٢. قولـه تعـالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾. [٣٤] قولـه تعـالى إِنَّ الـذين يَرْمُـونَ المحصنات أي العفائف، الغافلات أي السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لأنهن لم يجربن الأمور، المؤمنات اي بما يجب الإيمان به، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هن أزواجه عليه الصلاة والسلام وقيل هن جميع المؤمنات إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقيل أُريدت عائشة رضي الله عنها وحدها وإنما جُمع لأن من قذف واحدة من نساء النبي عليه الصلاة والسلام فكأنه قذفهن كلهن قوله ﴿ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة إن لم يتوبوا(٣٥).

٣. قوله تعالى﴿ ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ ﴾[٣٦] معنى وحَّدوا. والحُسنى: الجنَّة. والكبائر مذكورة في سورة النساء، وقيل: كبائر الإثم. كُلُّ ذَنْب خُتم بالنّار، والفواحش كُلُّ ذَنْب فيه الحدّ. وقرأ حمزة والكسائي والمفضل وخلف: (يَجْتَنِبون كبِيرَ الإثم)، واللَّمم في كلام العرب: المُقارَبة للشيء. وفي المراد به هاهنا ستة أقوال:

٤. أحدها: ما أَلمُّوا به من الإثم والفواحش في الجاهلية، فإنه يُغْفَر في الإسلام، قاله زيد بن ثابت.

والثاني: أن يُلِمَّ بالذَّنْب مَرَّةً ثم يتوب ولا يعود، قاله ابن عباس والحسن والسُّدِّي.

والثالث: أنه صِغار الذُّنوب، كالنَّظرة والقُبلة وما كان دون الزِّنا، قاله ابن مسعود وأبو هريرة والشعبي ومسروق.

ويؤيِّد هذا حديث أبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: (إنَّ الله كتب على ابن آدم حظَّه من الزِّنا، فزِنا العينين النَّظر، وزِنا اللسان النُّطق، والنفس تشتهي وتتمنَّى، ويصدِّق ذلك ويكذِّبه الفَرْج) ، فإن تقدَّم بفَرْجه كان الزِّنا، وإلا فهو اللَّمم.

والرابع: أنه ما يَهُمُّ به الإنسان، قاله محمّد ابن الحنفية.

والخامس: أنه ألَّم بالقلب، أي: خَطَر، قاله سعيد بن المسيّب.

والسادس: أنه النَّظر من غير تعمُّد، قاله الحسين بن الفضل. فعلى القولين الأولين يكون الاستثناء من الجنس، وعلى باقي الأقوال ليس من الجنس(٣٧) ٤. قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾(٣٨) قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله أي التي جعلها الله معصومة بعصمة الدين أو عصمة العهد، والأصل في القتل هو الحرمة الغليظة، وحل القتل إنما يثبت بسبب عارض فلما كان كذلك نهى الله عن القتل على حكم الأصل.

ثم استثنى الحالة التي يحصل فيها حل القتل وهي الأسباب العارضة فقال (إلا بالحق) كالردة والزنا من المحصن وكالقصاص من القاتل عمداً عدواناً وما يلتحق بذلك والاستثناء مفرَّغ أي لا تقتلوها بسبب من الأسباب إلا بسبب متلبس بالحق أو إلا متلبسين بالحق.(٣٩)

الأدلة من السنة النبوية الشريفة.

١. عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال (اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هنَّ قال الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله الابالحق، واكل الربا، واكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات، المؤمنات الغافلات).(٤٠)

الكبيرة الأولى: الشرك بالله.

فأكبر الكبائر الشرك بالله تعالى وهو انواع أحدهما أن يجعل لله ندا ويعبد غيره من حجر أو شجر أو شمس أو قمر أو نبي أو شيخ أو نجم أو ملك أو غير ذلك وهذا هو الشرك الأكبر الذي ذكره الله عز وجل قال الله تعالى {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} وقال تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾(٤١) وقال تعالى ﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾(٤٢) والآيات في ذلك كثيرة فمن أشرك بالله ثم مات مشركا فهو من أصحاب النار قطعا كما أن من آمن بالله ومات مؤمنا فهو من أصحاب الجنة وإن عذب بالنار وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال:(ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قالوا: بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وقال ﷺ اجتنبوا السبع الموبقات فذكر منها الشرك بالله وقال صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه.(43)

اما الكبيرة الثانية فهي السحر. فهو يطلق على معانٍ.

أحدها: ما لطف ودق، ومنه سحرت الصبي خادعته واستملته، وكل من استمال شيئا فقد سحره ومنه إطلاق الشعراء سحر العيون لاستمالتها النفوس ومنه حديث «إن من البيان لسحرا».(٤٤)

الثاني: ما يقع بخداع وتخييلات لا حقيقة لها، نحو ما يفعله المشعوذة من صرف الأبصار عما يتعاطاه بخفة يده، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾(٤٥) ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾.(٤٦) وقد يستعين في ذلك بما يكون فيه خاصية كالحجر الذي يجذب الحديد المسمى المغنطيس.

الثالث: ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب إليهم وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى﴿ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾(٤٧)

الرابع: ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها بزعمهم

وقد كان أهل بابل قوما صابئين يعبدون الكواكب السبعة ويسمونها آلهة ويعتقدون أنها الفعالة لكل ما في العالم وهم الذين بعث إليهم إبراهيم عليه السلام وكانت علومهم أحكام النجوم.

واختُلف في السحر فقيل: هو تمثيل فقط لا حقيقة له قال النووي الصحيح أن له حقيقة وبه قطع الجمهور وعليه عامة الفقهاء، ويدل عليه الكتاب والسنة الصحيحة.(٤٨)

واكتفي بشرح هاتين الكبيرتين حتى لا أُطيل لان من أراد أن يشرح كل كبيرة على حده يطول به المقام، ولكن من أراد ان يتعمق في شرح الكبائر مفصلا فاليرجع الى كتب الكبائر منها شرح الكبائر للذهبي، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي وغيرها.

٢. عن عبد الله بن عمر قال جاء إعرابي إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ما الكبائر؟ قال الإشراك بالله ثم قال ماذا؟ قال ثم عقوق الوالدين، قال ثم ماذا؟ قال اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرؤ مسلم هو فيها كاذب(٤٩)

٣. عن أبي هريرة ﷺ إن رسول الله ﷺ كان يقول (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)(٥٠).

المطلب الثاني هل هناك تناقض بين فاعل الكبيرة وقول النبي ﷺ

(شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)

اختلفت الفرق الإسلامية في جواز الشفاعة لأصحاب الكبائر المؤمنين على قولين:

القول الأول: **تجوز الشفاعة لأصحاب الكبائر المؤمنين.**

القول الثاني: **لا تجوز الشفاعة لصاحب الكبائر وإنما هي للمؤمنين.**

والذي قال بالقول الاول أكثر الأمة الاسلامية ، والاشاعرة، والماتوريدية، والحنابلة، وأهل الحديث، والأمامية، والمرجئة، والكرامية، وعندهم أدله على ذلك منها قوله تعالى ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مُتَقَلَّبَكُمۡ وَمَثۡوَىٰكُمۡ﴾(٥١) فقوله: واستغفر خطاب لحضرة الرسول ﷺ بالاستغفار لذنب المؤمنين والمؤمنات وبذلك يكون مرتكب الكبيرة مؤمنا؛ لان استغفار الرسول ﷺ له شفاعة، وإذا استغفر الرسول ﷺ لصاحب الكبيرة قبل توبته، فان الله تعالى قبل شفاعته ﷺ تحصيلا لمرضاته لقوله سبحانه وتعالى ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾(٥٢) أما من الأحاديث النبوية الشريفة فمنها قوله ﷺ (خيرت – يعني من قبل الجليل جلا وعلا– بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لأنها اعم أو كفى اترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الملوثين الخاطئين) (٥٣)

وقوله ﷺ لأُمِّ المؤمنين سيدتنا أن أم سلمة رضي الله عنها: (اعملي ولا تتكلي فان شفاعتي للهالكين من أمتي) (٥٤) فهذا تعبير بين لإثبات شفاعته لأهل الكبائر وذلك نعلم أن الذنوب المهلكة هي الكبائر.(٥٥)

واحتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ﴾ (٥٦) وقوله تعالى ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ﴾ (٥٧) فقالوا أن الله سبحانه وتعالى نفى الشفاعة لأهل الكبائر وان مرتكب الكبيرة ظالم لنفسه فلا ناصر له ولا شفيع.

والجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الأشخاص والأزمان والأحوال انه يجب تخصيصها بالكفار جمعا بين الأدلة ولما كان أصل العفو والشفاعة ثابتا بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة والإجماع قالت المعتزلة بالعفوا عن الصغائر مطلقا وعن الكبائر بعد التوبة، وبالشفاعة لزيادة الثواب وكلاهما فاسد.

أما الأول: فلان التائب ومرتكب الصغيرة المجتنب عن الكبيرة لا يستحقان العذاب وعندهم فلا معنى للعفو.

وأما الثاني: فلان النصوص دالة على الشفاعة بمعنى طلب العفو عن الجناية وأهل الكبائر من المؤمنين لا يخلدون في نار جهنم وان ماتوا من غير توبة لقوله تعالى ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ .(٥٨)(٥٩)

وأما القول الثاني: الذي ينص على عدم جواز الشفاعة لأهل الكبائر فالذي قال به هم الخوارج، والمعتزلة ، والقدرية، والزيدية من الشيعة، لقد استدل المعتزلة ومن أيديهم على إنكار الشفاعة لأهل الكبائر بعدة أدلة منها:

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ﴾(٦٠) وهذا نص على رفض الشفاعة للعصاة وعدم قبولها فيهم لان الله تعالى نفى أن تقضى نفس عن نفس حقا أخلت به من فعل أو ترك فقوله(وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ) فشفاعة جاءت نكره في سياق النفي، فتعم جميع أنواع الشفاعة .وقوله تعالى ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ﴾ وبما أن مرتكب الكبيرة ظالم لنفسه فلا ناصر له والناصر هو الشفيع.(٦١)

المطلب الثالث آراء الفرق الإسلامية في مرتكب الكبيرة

أولا : قول الزيدية في مرتكب الكبيرة .

من المعلوم، أن الزيدية أجمعت على أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون في النار خالدون فيها مخلدون أبدا لا يخرجون منها ابد ولا يُغيَّبون عنها واجمعوا جميعا على تصويب علي بن أبي طالب وتخطئة من خالفه.[٦٢] وجميع فرق الزيدية يجمعهم القول بتخليد أهل الكبائر في النار ووافقوا القدرية في هذا المعنى ووافقوا الخوارج أيضا في أن فساق الملة كفار يخلدون في النار مع الكفار ويقنطون من رحمة الله ولا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون والزيدية إنما يسمون زيديه لقولهم بإمامة زيد بن علي ابن الحسين بن علي في وقته وإمامة ابنه يحيى بن زيد في وقته، وكان أمر زيد هذا أنه بايعه خمسة آلاف من أهل الكوفة فأخذ يقاتل بهم يوسف بن عمر الثقفي عامل هشام بن عبد الملك، فلما اشتد بهم القتال قال الذين بايعوه آه ما تقول في أبي بكر وعمر فقال زيد أثنى عليهما جدي علي وقال فيهما حسنا، وإنما خروجي على بني أمية فإنهم قاتلوا جدي عليا وقتلوا جدي حسينا، فخرجوا عليه ورفضوه فسموا رافضة بذلك السبب وهجروه كلهم ولم يبق منهم إلا نضر بن خزيمة العبسي ومعاوية بن إسحاق بن زيد بن حارثة مع مقدار مائتي رجل، فأتى القتل على جميعهم وقتل زيد ودفن فأخرج بعده من القبر وأحرق وهرب ابنه يحيى ابن زيد إلى خراسان، وصار إلى ناحية جوزجان وخرج على نصر بن سيار والي خراسان فبعث نصر بن سيار إليه سلم بن أحوز المازني في ثلاثة آلاف من المقاتلة فاستشهد يحيى بن زيد في ذلك القتال ومشهده بجوزجان[٦٣]

ثانيا: قول البكرية في مرتكب الكبيرة .

وهم أصحاب بكر بن أخت عبد الواحد بن زيد والذي كان يذهب إليه في الكبائر التي تكون أهل القبلة أنها نفاق كلها وأن مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة عابد للشيطان مكذب لله سبحانه وتعالى جاحد له منافق في الدرك الأسفل من النار مخلدا فيها أبدا إن مات مصرا وانه ليس في قلبه لله عز وجل إجلال ولا تعظيم وهو مع ذلك مؤمن مسلم وان في الذنوب ما هو صغير وان الإصرار على الصغائر كبائر.[٦٤]

ثالثا: قول المرجئة في مرتكب الكبيرة

جاء أصحاب التفريط وهم المرجئة فلم يفرقوا بين الكبيرة ولا غيرها إذ جعلوا الإيمان مجرد الاعتقاد القلبي وقالوا: كما لا تنفع مع الكفر طاعة كذلك لا تضر مع اليمان معصية. فلو زنا وشرب الخمر واكل الربا، فإيمانه كإيمان جبريل لا يقل عنه قيد أُنملة كما يقولون واستدلوا على ذلك بقول ناقل الشرع ﷺ (من قال لا اله الله خالصا من قلبه دخل الجنة)([٦٥]) وقالوا هذا الرجل الذي فعل الكبائر هو عند الله مثله مثل جبريل طال ما قال لا اله إلا الله محمد رسول الله فأجود الناس في تطبيق مذب المرجئة هم المصريون حيث يقولون: طالما القلب نقيا ابيض والإنسان يقول لا اله إلا الله فمكتوب انه مسلم ولوا فعل أي معصية.[٦٦]

رابعا: قول الخوارج في مرتكب الكبيرة.

وخاصة الازارقة، عدوا مرتكب الكبيرة الذي لا يعلن توبته أو يموت من غير توبة كافرا مخلدا في النار لذا استحلوا قتل غيرهم واستباحوا قتل نساء مخالفيهم وقتل أطفالهم وقطعوا بان أطفال مخالفيهم مخلدون في النار. وقد تطرف بعضهم فاعتبر مرتكب الذنب مطلقا صغيرا كانت أو كبيرا كافرا.[٦٧]

خامسا: قول المعتزلة في مرتكب الكبيرة.

فالمعتزلة جعلوا الفسق مرتبة بين الكفر والإيمان، وقضوا بان مرتكب الكبيرة هو منزلة بين المنزلتين فلا هو كافر مطلقا كما تقول الخوارج ولا هو مؤمن مطلقا كما تقول المرجئة فكبيرته لا تخرجه من الإيمان ولا تدخله الكفر ولكنه يكون مخلدا في النار إلا أن عذابه يخفف عما قياسيه الكافر المطلق واستدل واصل بن عطاء بما يلي.

١. لا يمكن تسمية مرتكب الكبيرة كافرا لان أحكام الكفر المجمع عليها في القران زائلة عنه فإذا زال الحكم زال الاسم لأن الحكم يتبع الاسم كما أن الاسم يتبع الفعل.

٢. ولا يمكن تسميته منافقا لان الحكم في المنافق أن يعامل كمسلم ما دام مضمرا لنفاقه غير مظهر له ، فإذا ظهر منه النفاق استتيب وإلا قتل .

٣. ولا يمكن تسميته مؤمنا لان حكم الله في المؤمن المحبة والولاء والوعد بالجنة، في حين إن حكم الله في مرتكب الكبيرة اللعنة والنار ، ولذا فهو فاسق مخلد في النار يكون عذابه اخف من عذاب الكافر.[٦٨]

سادسا: قول أهل السنة في مرتكب الكبيرة

فأهل السنة يعتبرون مرتكب الكبيرة التي هي دون الشرك مؤمنا فاسقا فكبيرته لا تخرجه من الإيمان لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان ولا تدخله في الكفر فلا يكون مخلدا في النار بل يجازى على قدر كبيرته وقولهم هو الصحيح فهم الحق والعقيدة السليمة والدليل على ذلك:

اولا: إجماع الأمة منذ زمن النبي ﷺ على إقامة الصلاة على من مات من المسلمين من غير توبة والدعاء له ودفنه في مقابر المسلمين مع العلم بحاله.

ثانيا: قد ورد في القرآن الكريم اطلاق لفظ الإيمان على العاصين كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ﴾[٦٩] وقوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾[٧٠] [٧١] أي ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً بالغة في النصح وهو صفة التائب فإنه ينصح نفسه بالتوبة، وصفت به على الإسناد المجازي مبالغة أو في النصاحة، وهي الخياطة كأنها تنصح ما خرق الذنب.وقرأ أبو بكر بضم النون وهو مصدر بمعنى النصح كالشكر والشكور، أو النصاحة كالثبات والثبوت تقديره ذات نصوح أو تنصح نصوحاً، أو توبوا نصوحاً لأنفسكم.وسئُل علي رضي الله تعالى عنه عن التوبة فقال: يجمعها ستة أشياء على الماضي من الذنوب الندامة، وللفرائض الإعادة، ورد المظالم، واستحلال الخصوم، وأن تعزم على أن لا تعود، وأن تربي نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية.(٧٢)

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم به الصالحات والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب المعجزات الباهرات وعلى آله وأصحابه أهل الكمالات.

أما بعد فبعد إن انتهيت من هذا البحث ينبغي أن يجمع شتاتها وذلك لا يكون إلا بخاتمة وان كانت موجزة يورد فيها أهم النتائج التي توصلت إليها وهي ما يلي:

١. أن مسالة مرتكب الكبيرة من المسائل الخطيرة التي بدأ الخلاف فيها بين المسلمين منذ وقت مبكر من تاريخ الأمة الإسلامية .

٢. لقد ظهر لنا في قضية تعريف الكبيرة ان الراجح هو ان الكبيرة لا يوضع لها تعريف بالحد ولا تعريف بالرسم وذلك لعدة اسباب ومنها: عدم سلامة القيود التي ذرها المتكلمون وغيرهم من النقد والاعتراض، وعدم توقف انواع الذنوب بصفة معينة ثابتة مستقرة وعدم جواز حصرها بعدد معين.

٣. ليست الكبائر في مستوى واحد من الخطورة وليس الكبائر كلها في درجة واحدة من حيث اضرارها الشرعية والاجتماعية والسلوكية وليست كلها في تشابه واحد بالنظر الى ما يترتب عليها من آثار وما يتبع مرتكبها من احكام فالزنا مثلا كبير من امهات الكبائر والقبلة الحرام وغيرها كبيرة ولكنها بالنسبة لعملية الزنى الحقيقية اصغر منها، والسخرية بالمسلمين كبيرة بيد ان السخرية بالعلماء اكبر، والغيبة اي مؤمن كبيرة وغيبة حضرة الصحابة والاولياء اكبر ولذلك اتفق العلماء على وجود التفاوت الحاصل بين الكبائر بدليل صريح لقوله ﷺ (اكبر الكبائر: الاشراك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور) فقوله (اكبر) اسم تفضيل، وهو الصفة الدلالة على المشاركة والزيادة وهذا يقضتي وجود كبائر اكبر اثما من غيرها واكثر فسادا وضررا منها مع اشتراكها في جنس الاثم والحكم.

٤. ان أول من شعل نار الفتنة هم الخوارج الذين حكموا بالكفر على مرتكب الكبيرة إذ عدوا مرتكب الكبيرة الذي لا يعلن توبته أو يموت من غير توبة كافر وحكموا بخروجه من الإيمان في الدنيا وحكموا بخلوده في النار .

٥. إن المعتزلة جعلوا مرتكب الكبيرة هو منزلة بين المنزلتين فجعلوا الفسق مرتبة بين الكفر والإيمان فلا هو كافر مطلقا كما تقول الخوارج ولا هو مؤمن كما تقول المرجئة فكبيرته لاستخرجه من الإيمان ولا تدخله في الكفر ولكن يكون مخلدا في النار إلا أن عذابه يخفف عما يقايسه الكافر المطلق.

٦. إن ألمرجئه جعلوا مرتكب الكبيرة مؤمن إذ جعلوا الإيمان مجرد الاعتقاد القلبي وقالوا: كما لا تنفع مع الكفر طاعة كذلك لا تضر مع الإيمان معصية

٧. إن مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة التي هي دون الشرك مؤمنا فاسقا فكبيرته لا تخرجه من الإيمان لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان ولا تدخله في الكفر فلا يكون مخلدا في النار بل يجازي على قدر كبيرته وقد بينا بالأدلة انه هو الصحيح من بين الاقوال المذكورة.

٨. إن العلماء قد اختلفوا في تحديد عدد الكبائر فليس لها عدد معين.

٩. إن الحكمة في عدم تمييز الكبائر هي حتى يجتنب العبد جميع المعاصي ولا يقع فيها.

هذا- ولا يزال الموضوع بحاجة إلى جهود أُخرى وحسبي أنني بذلت ما سمح به الوقت والجهد فان وُفقتُ إلى الصواب فهذا من الله سبحانه وتعالى وان كان غير ذلك فهذا من نفسي الأمارة.

ربنا إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك انت الغفور الرحيم، ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك. وصلى الله وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحابه وسلم.

المصادر والمراجع:

الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: لمحمد بن الحسن الطوسي(٤٦٠هـ)، ط٢، دار الأضواء- بيروت ١٩٨٦ م.

أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي،: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١ – ١٤١٨هـ.

أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي . بيروت ط،١- ١٤١٨هـ.

التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين طاهر بن محمد الإسفراييني، (ت٤٧١هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب – بيروت، ط، ١، ١٩٨٣م.

التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، زين الدين الزبيدي (ت ٨٩٣هـ) اعتنى به وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، كسرى صالح العلي، مؤسسة الرسالة، دمشق – سوريا ط،١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م .

تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، إعداد: دكتور/ محمد بن عبد الكريم بن عبيد أستاذ الحديث وعلومه المشارك قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

التعريفات للعلامة علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق: محمد بن عبد الحكيم، القاهرة – بيروت، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩١ م.

تفسير القران العظيم لأبي الفداء إسماعيل ابن عمر ابن كثير الدمشقي أبوا الفداء (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨ م.

الجامع لإحكام القران القرطبي: لأبي عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجى شمس الدين القرطبي (ت٦٧١هـ) تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، وماهر حبوس. مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٤ هـ –٢٠١٣م.

الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح الحميدي، تحقيق: د. علي حسين البواب، دار النشر دار ابن حزم ، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث دار هجر – مصر،١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م.

روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسيي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي: دار الكتاب العربي – بيروت، ط- ١٤٢٢هـ .

الزواجر عن اقتراف الكبائر للإمام احمد بن محمد بن محمد ابن حجر المكي الهيتمي السعدي الانصاري الشافعي (ت ٩٧٣هـ)، تحقيق: محمد محمود عبد العزيز، وسيد ابراهيم صادق، وجمال ثابت، دار الحديث- القاهرة ، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

شرح العقيدة الطحاوية: لصدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، ألأذرعي ألصالحي الدمشقي.

شرح العقيدة النسفية: لسعد الدين مسعود بن عمر التفتا زاني (ت٧٩١هـ)، علق عليه عبد السلام بن عبد الهادي شنار، دار البيروتي، دار عبد الهادي، ط١، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٤ م.

شرح الكبائر للحافظ ابي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) جمع وتحقيق: صلاح الدين محمود، دار الغد الجديد، القاهرة ـ المنصورة، ط١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م .

صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت، كتاب باب الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ، برقم(٥٧٤).

العقيدة الطحاوية، لصدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الاذرعي الصالحي الدمشقي(٧٩٢هـ)، مؤسسه الرسالة، بيروت وما بعدها، ط١٠، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، لشمس الدين أبو العون محمد بن احمد سالم السفاريني (ت١١٨٨هـ)، مؤسسة قرطبة- مصر، ط٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

فتحُ البيان في مقاصد القرآن: لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، صَيدَا - بَيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

الفرق بين الفرق للبغدادي عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الاسفراييني التميمي (ت ٤٢٩هـ) ط، جديدة منقحة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

الفرق والعقائد الإسلامية (ص،٩٦)، ولوامع أنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ) مؤسسة الخافقين - دمشق، ط،٢، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م.

الفرق والعقائد الاسلامية: لعرفان عبدالمجيد، مطبعة الارشاد- بغداد، ط،١٤٨٧هـ - ١٩٩٧م.

الكبائر لمحمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت، ١٢٠٦هـ) تحقيق: باسم فيصل الجوابرة: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية. ط،٢ . ١٤٢٠هـ .

الكبيرة والآثار المترتبة عليها عند المتكلمين، د. ثائر إبراهيم خضير الشمري، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م.

لسان العرب، لأبي جمال محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل ابن منظور الأنصاري الرويفعي الاقريقي (ت٧١١هـ)، ط٣، دار صادر- بيروت، ١٤١٤هـ.

مختار الصحاح لإمام الرازي محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، ط١، ١٤٤٠هـ ١٩٩٠ بيروت- لبنان.

مختصر صحيح الإمام البخاري أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الحاج نوح بن نجاتي بن ادم الاشقودري الألباني: (ت١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض ط١٤٢٢،١هـ - ٢٠٠٢ م.

المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: أبو نعيم احمد بن عبد الله بن احمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ط،١، ١٤١٧ هـ.

المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: لأبي نعيم احمد بن عبد الله بن حمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني (ت٤٣٠)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمي بيروت ـ لبنان ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.

معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسن احمد بن فارس بن زكريا الأنصاري، (ت ٣٩٥هـ) دار الجيل- بيروت ط ٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الشعري (ت٣٢٤هـ) المكتبة العصرية، بيروت ـ صيدا ط،١ ١٤٢٦، هـ . ٢٠٠٥م.

---

(١) معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسن احمد بن فارس بن زكريا الأنصاري، (ت ٣٩٥هـ) دار الجيل- بيروت ط ٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، وينظر: مختار الصحاح لإمام الرازي محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، ط١، ١٤٤٠هـ ١٩٩٠ بيروت- لبنان،(ص٢٣٦)، باب الكاف.

(٢) ينظر: لسان العرب، لأبي جمال محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل ابن منظور الأنصاري الرويفعي الاقريقي (ت٧١١هـ)، ط٣، دار صادر- بيروت، ١٤١٤هـ، (٥/ ١٢٥).

[٣] التعريفات للعلامة علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق: محمد بن عبد الحكيم، القاهرة – بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١ (ص،١٩٧).

[٤] الكبيرة والآثار المترتبة عليها عند المتكلمين، د. ثائر إبراهيم خضير الشمري، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ . ٢٠٠٦ م،(٨٥/١

(٥) ينظر: تفسير القران العظيم لأبي الفداء إسماعيل ابن عمر ابن كثير الدمشقي أبوا الفداء (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (٢٤٩/٢).

[٦] ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث دار هجر – مصر،١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م، (٤/ ٣٥٩).

(٧) سورة الأعراف: جزء من الآية ٣٣.

(٨) ينظر: روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسيي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، (٤ /٢٩٧) .

(٩) المصدر نفسه (١/ ٣١٢).

(١٠) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح الحميدي، تحقيق: د. علي حسين البواب، دار النشر دار ابن حزم ، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، (٣٩٢/٣).

(١١) تفسير ابن كثير، (٤٦٢/٧).

(١٢) ينظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: لمحمد بن الحسن الطوسي(٤٦٠هـ)، ط٢، دار الأضواء- بيروت ١٩٨٦ م، (٢٣٢/١).

(١٣) ينظر: الجامع لإحكام القران القرطبي: لأبي عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت٦٧١هـ) تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، وماهر حبوس. مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٤ هـ -٢٠١٣م، (٦ /٢٦٥).

(١٤) سورة النساء: جزء من الآية: ٣١.

(١٥) الجامع لأحكام القرآن، (٦/ ٢٦٢).

(١٦) المصدر السابق،(٢٦٤/٢)، وينظر: تفسير المأثور (٥٠٠/٢).

(١٧) الجامع لأحكام القرآن، (٢٦٤/٦).

(١٨) ينظر: شرح العقيدة النسفية: لسعد الدين مسعود بن عمر التفتا زاني (ت٧٩١هـ)، علق عليه عبد السلام بن عبد الهادي شنار، دار البيروتي، دار عبد الهادي، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٤ م، (ص،١٣٧).

(١٩) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر للإمام احمد بن محمد بن محمد ابن حجر المكي الهيتمي السعدي الانصاري الشافعي (ت ٩٧٣هـ)، تحقيق: محمد محمود عبد العزيز، وسيد ابراهيم صادق، وجمال ثابت، دار الحديث- القاهرة ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، (٢ /٣٨٧).

[٢٠] ينظر: الجامع لإحكام القران للقرطبي، (٢٦٢/٦) .

[٢١] ينظر: الكبيرة والآثار المترتبة عليها عند المتكلمين، (ص،١٦٣) .

[٢٢] ينظر: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، لشمس الدين أبو العون محمد بن احمد سالم السفاريني (ت١١٨٨هـ)، مؤسسة قرطبة- مصر، ط٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، (٦٤/١) .

[٢٣] سورة النساء: جزء من الآية ٤٨.

[٢٤] سورة الحجر: جزء من الآية ٥٦.

(٢٥) ينظر: الجامع لإحكام القرآن، (٢٦٥/٦).

[٢٦] سورة الأعراف: الآية ٩٩.

[٢٧] سورة النور: جزء من الآية: ٢٣.

[٢٨] مختصر صحيح الإمام البخاري أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الحاج نوح بن نجاتي بن ادم الاشقودري الألباني: (ت١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض ط١٤٢٢،١هـ - ٢٠٠٢ م، (٤ /٢٣٤).

[٢٩] جامع الصحيح، (١٢٤/٢).

[٣٠] المصدر السابق، (٨ /١٧١).

[٣١] المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: أبو نعيم احمد بن عبد الله بن احمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان ط،١، ١٤١٧ هـ، (١ / ١٦٥).

[٣٢] سورة النساء: الآية ٤٨.

[33] ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي،: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١ – ١٤١٨هـ،(٧٨/٢).

(٣٤) سورة النور: الآية: ٢٣.

(٣٥) ينظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨ م، (٢ /٤٩٦).

(٣٦) سورة النجم: الاية٣٢.

(٣٧) ينظر: زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي(ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي: دار الكتاب العربي – بيروت، ط– ١٤٢٢هـ (١٩٠/٤).

(٣٨) سورة الإسراء: جزء من الآية: ٣٣.

(٣) فتحُ البيان في مقاصد القرآن: لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، صَيدَا – بَيروت، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م، (٣٨٦/٧).

(٤٠) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: لأبي نعيم احمد بن عبد الله بن حمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني (ت٤٣٠)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمي بيروت ـ لبنان ط١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، (١٦٥/١).

(٤١) سورة لقمان: جزء من الاية ١٣.

(٣) سورة لقمان: جزء من الاية ٧٢.

(43) ينظر: شرح الكبائر للحافظ ابي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) جمع وتحقيق: صلاح الدين محمود، دار الغد الجديد، القاهرة ـ المنصورة، ط١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م (٩/١) وما بعدها.

(٤٤) التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، زين الدين الزبيدي (ت ٨٩٣هـ) اعتنى به وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، كسرى صالح العلي، مؤسسة الرسالة، دمشق – سوريا ط،١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م (٥٦٩/١).

(٤٥) سورة طه: جزء من الآية ٦٦.

(٤٦) سورة الأعراف: جزء من الآية ١١٦.

(٤٧) سورة البقرة: جزء من الآية ١٠٢.

(٤٨) ينظر: الكبائر لمحمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت، ١٢٠٦هـ) تحقيق: باسم فيصل الجوابرة: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية. ط،٢ . ١٤٢٠هـ (٢٠٩/١).

(٤٩) مسند الإمام احمد بن حنبل، (٢/ ٤٠٠).

(٣) صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت، كتاب باب الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ، برقم(٥٧٤)،(١٤٤/١).

[٥١] سورة محمد: جزء من الآية ١٩.

[٥٢] سورة الضحى: الآية ٥.

[٥٣] مسند أحمد: (٩/ ٣٢٧).

[٥٤] المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢: (٢٣/ ٣٦٩).

[٥٥] ينظر: العقيدة الطحاوية، لصدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الاذرعي الصالحي (ص،٤١٥).

[٥٦] سورة البقرة: الآية ١٢٣.

[٥٧] سورة غافر:جزء من الاية ١٨.

[٥٨] سورة الزلزلة: الآية ٧.

[٥٩] ينظر: العقائد النسفية (ص، ١٤٥).

[٦٠] سورة البقرة: الآية ٤٨.

[٦١] ينظر: الكبيرة الآثار المترتبة عليها عند المتكلمين.(ص، ٤٢١) وما بعدها.

[٦٢] ينظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الشعري (ت٣٢٤هـ) المكتبة العصرية، بيروت ـ صيدا ط،١ ١٤٢٦، هـ . ٢٠٠٥م، (١/ ٧٥).

(٦٣) ينظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين طاهر بن محمد الإسفراييني، **(ت٤٧١هـ)** تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب – بيروت، ط، ١، ١٩٨٣م، (٢٩/١).

[٦٤] ينظر: مقالات الاسلامين، (٢٢٣/١)، وينظر: الفرق بين الفرق للبغدادي عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الاسفراييني التميمي (ت ٤٢٩هـ) ط، جديدة منقحة ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م، (٢١٠/١) ومابعدها .

(٣) تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، إعداد: دكتور/ محمد بن عبد الكريم بن عبيد أستاذ الحديث وعلومه المشارك قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، باب مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، برقم (٨٣٦)، (١٢٦٩/١).

[٦٦] ينظر: مقالات الاسلامين واختلاف المصلين، (٦/٤٣). وينظر الفرق والعقائد الاسلامية: لعرفان عبدالمجيد، مطبعة الارشاد– بغداد، ط،١٤٨٧هـ – ١٩٩٧م، (ص، ٩٥).

[٦٧] ينظر: الفرق والعقائد السلامية (ص،٩٥) ومقالات الاسلامين ،(٨٦/١).

[٦٨] ينظر: الفرق والعقائد الإسلامية (ص،٩٦)، ولوامع أنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ) مؤسسة الخافقين – دمشق، ط،٢، ١٤٠٢ هـ – (٣٦٨/١).

[٦٩] سورة البقرة: جزء من الآية ١٧٨.

[٧٠] سورة التحريم: جزء من الآية ٨.

[٧١] الفرق والعقائد الإسلامية (ص، ٩٦)، وينظر: شرح العقيدة الطحاوية: لصدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، ألأذرعي ألصالحي الدمشقي، (ت: ٧٩٢هـ).
مؤسسة الرسالة – بيروت ط:١٠، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م،(٢، ٥٢٤).